رابط المادة على منصة باحث

آيات وتفسير - سورة النساء - الشيخ عبدالقادر شيبة الحمد رحمه الله

)4(تفسير الآيات 821- 921 | الشيخ عبدالقادر شيبة الحمد

عبدالقادر شيبة الحمد

اذاعة القرآن الكريم من المملكة العربية السعودية ايات وتفسير برنامج يومي من اعداد وتقديم الشيخ عبدالقادر شيبة الحمد اعوذ بالله من الشيطان الرجيم وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا فلا جناح - 00:00:00

عليهما ان يصلح بينهما صلحا والصلح خير وان تحسنوا وتتقوا فان الله كان بما تعملون خبيرا ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة وان تصلحوا وتتقوا فان الله كان غفورا رحيما - 00:00:34

الحمدلله وسلام على عباده الذين اصطفى. اما بعد بعد ان اجاب الله تبارك وتعالى المستفتين رسول الله صلى الله عليه وسلم في شؤون النساء عما سألوا عنه وفوق ما سألوا عنه - 00:01:32

حيث زادهم وصية بحقوق يتامى النساء خاصة واليتامى عامة شرع هنا يبين لهم مزيدا من الاحكام التي تربي في نفوسهم حسن العشرة الزوجية ووجوب الامساك بالمعروف او التسليح باحسان او التسريح باحسان. حيس يقول عز وجل وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا فلا جناح عليهما - 00:01:54

ان يصلح فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا. الايات الى قوله وكان الله واسعا حكيما هذا السياق الكريم يشعر ان المرأة في هذا المقام عريصة على بقاء الحياة الزوجية. راغبة في زوجها لكنها تخشى ان يفارقها اما لكبر سنها او - 00:02:23

كما حدث لسودة بنت زمعة ام المؤمنين رضي الله عنها حين تقدم بها السن وخافت ان يفارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حريصة على ان تموت وهي في عصمة رسول الله صلى الله عليه وسلم. رجاء ان تبعث في نسائه يوم القيامة لتكون مع - 00:02:49

رسول الله صلى الله عليه وسلم في منزله في الجنة. وقد عرفت حب رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة وطلبت منه صلى الله عليه وسلم ان تتنازل عن ليلتها لعائشة رضي الله عنها. فقد روى البخاري في الهبة والشهادات من طريق يونس عن الزهري عن عروة - 00:03:12

عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها معا. وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها - 00:03:35

غير ان سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تبتغي بذلك رضا رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال البخاري في كتاب الصلح من صحيحه باب قول الله تعالى اي - 00:03:53

صالحا بينهما صلحا والصلح خير. حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن هشام ابن عروة عن عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا. قالت هو الرجل يرى من امرأته ما لا يعجبه. كبرا او غيره - 00:04:13

فيريد فراقها فتقول امسكني واقسم لي ما شئت قالت فلا بأس اذا تراضيا. وقال البخاري في كتاب التفسير من صحيحه حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبدالله اخبرنا هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا. قالت الرجل - 00:04:37

يكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها يريد ان يفارقها. فتقول اجعلك من شأني في حل. فنزلت هذه الاية في ذلك وقال البخاري في كتاب النكاح من صحيحه باب وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا - 00:05:02

حدثني محمد بن سلام اخبرنا ابو معاوية عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا قالت هي المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها فيريد - 00:05:22

ويتزوج غيرها تقول له امسكني ولا تطلقني. ثم تزوج غيري فانت في حل من النفقات علي والقسمة لي فذلك قوله تعالى فلا جناح عليهما ان يصالحا بينهما صلحا. والصلح خير. وقال البخاري في كتاب - 00:05:42

النكاح ايضا باب المرأة تهب يومها من زوجها لضرتها. وكيف يقسم؟ ذلك حدثنا ما لك بن حدثنا زهير عن هشام عن ابيه عن عائشة ان سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة وكان - 00:06:02

النبي صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة بيومها ويوم سوداء. انتهى. وقال مسلم في كتاب الرضاعة صحيح حدثنا زهير بن حرب حدثنا جرير عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما رأيتم - 00:06:22

احب الي ان اكون في مسلاقها من سودة بنت زمعة. من امرأة فيها حدة. قالت فلما كبرت جعلت يومها من رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة. قالت يا رسول الله قد جعلت يومي منك لعائشة. فكان رسول الله صلى - 00:06:42

الله عليه وسلم يقسم لعائشة يومين يومها ويوم سوداء ومعنى قوله تعالى وان امرأة خافت من بعلها فيها نشوزا او اعراضا فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا. اي وان توقعت زوجة من زوجها نشوزا - 00:07:03

اي ترفعا عليها بترك مضاجعتها او التقصير في نفقتها لبغضه لها وطموح عينه عنها او اعراضا الا يكلمها ولا يأنس بها. وهي حريصة على البقاء في عصمته. فلها ان تسقط عنه حقها او بعضه من نفقة - 00:07:23

او كسوة او مبيت او غير ذلك من حقوقها عليه. وله ان يقبل منها ذلك. فلا حرج عليها في بذله ذلك ولا حرج عليه في قبوله منه. ما دام قد تصالحا على ذلك. وقد قرأ عاصم قرأ عاصم - 00:07:43

والكسائي ان يصلحا بينهما صلحا. وقرأ الباقون ان يصالحا بينهما صلحا فتح الياء وتجديد الصاد وفتح اللام. فعلى القراءة الاولى يكون المعنى فلا حرج على الزوجة والزوج ان يوقع - 00:08:03

بين نفسيهما صلحا. وعلى القراءة الثانية يكون المعنى فلا حرج على الزوجة والزوج ان يتصالحا بينهما صلحا. حيث يتنازل المرأة عن حقها او بعضه ويقبل ويقبل الرجل منها ذلك على ان يمسكها في عصمته. وقوله تبارك وتعالى - 00:08:23

والصلح خير. اي والصلح بترك بعض الحق استدامة للرابطة الزوجية. وتماسكا بعقد النكاح خير من الفرقة والطلاق. لان الوفاق احب الى الله من الفراق قال القرطبي قوله تعالى والصلح خير. لفظ عام مطلق - 00:08:43

يقتضي ان الصلح الحقيقي الذي تسكن اليه النفوس ويزول به الخلاف خير على الاطلاق ويدخل في هذا المعنى جميع ما يقع عليه الصلح بين الرجل وامرأته في مال او وطأ او غير ذلك. خير اي خير - 00:09:04

من الفرقة فان التمادي على الخلاف والشحناء والمباغضة هي قواعد الشر. وقال عليه السلام في البغض انها الحالقة تعنيقة الدين لا حالقة الشعر انتهى. وقد روى ابو داوود والترمذي وقال هذا حديث صحيح عن ابي الدرداء - 00:09:23

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بافضل من درجة الصيام والصدقة والصلاة قال قلنا بلى. قال اصلاح ذات البين وفساد ذات البين هي الحالقة. ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم - 00:09:43

هي الحالقة اي هي الماحية المزيلة للمثوبات والخيرات. هذا ولا ينبغي للزوجة هذا. ولا ينبغي للزوجة ان تعتبر الزوج معرضا عنها بمجرد صدوده عنه بمجرد صدوده عنه فان مطلق الاعراب فان مطلق الاعراض والصدود قد يحدث للانسان مع من يحب - 00:10:03

فان مطلق الاعراض والصدود قد يحدث للانسان مع من يحب كما قال الشاعر اني لامنحك الصدود وانني قسما اليك مع الصدود لاميل. بل المراد الادبار عنها بالكلية. ومعنى قوله تعالى واحضرت الانفس الشح - 00:10:29

اي وقد جبرت انفس النساء على شدة الحرص على انصبائهن من انفس ازواجهن واموالهن تشح المرأة بنصيبها من زوجها في المبيت والنفقة ملازم لها كأنه حاضرها لا يغيب عنها ولا تكاد تنساه. قال - 00:10:49

جرير رحمه الله وشح الافراط في الحرص على الشيء. وهو في هذا الموضع افراط حرص المرأة على نصيبها من ايامها من زوجها من زوجها على نصيبها من ايامها من زوجها ونفقته انتهى. وفي قوله عز وجل هنا - 00:11:07

واحضرت الانفس الشح تنبيه للزوجين بان يحذرا من اتباع الهوى وتحريض لهما على الصلح فان من حارب شح نفسه افلح. كما قال

عز وجل ومن شح نفسه فاولئك هم المفلحون. وقوله تبارك وتعالى وان تحسنوا وتتقوا فان الله كان بما تعملون خبيرا - 00:11:27
حض للزوجين على ان يحسن كل واحد منهما صحبة الاخر ما استطاع الى ذلك سبيلا. وان يخاف الله عز وجل فيه بعد ان شرع لهما جواز تنازل احدهما للاخر عن بعض حقه قبلا. في مقابلة بقاء عقدة النكاح لما في ذلك - 00:11:52
من المصالح كرغبة سودة بنت زمعاء في ان ترافق رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة وتحشر في نسائه صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهن جميعا. وقد يكون للمرأة اولاد قد يكون للمرأة اولاد من هذا الزوج. وترضى بالبقي - 00:12:12
في عصمته لتكون بالقرب منهم لترعاهم وتحسن اليهم وفي سبيل ذلك تتنازل للزوج عن حقها عليه او عن بعض حقها. وفي قوله عز وجل فان الله كان بما تعملون خبيرا. وعد بحسن المثوبة للمحسنين - 00:12:32
ووعيد بالعقوبة للمسيئين الذين لا يخافون الله. وقوله تبارك وتعالى ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم. فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة. اي ولن تقدروا ايها الازواج عند تعدد زوجاتكم ان تقيموا العدل على اكمل وجه بين الضرائر مهما حاولتم ان تقيموا العدل بينهن لانكم بحكم - 00:12:52
وطبيعتكم لن تستطيعوا ان تساووا بين الضرائر من جميع الوجوه لتفاوت النفوس في الميول والشهوات والغرائز الجنسية والله تبارك وتعالى انما يكلفكم من العمل ما تطيقون. ولا يحملكم مما لا ما لا تستطيعون - 00:13:22
ويل نفس الزوج الى ونفس وميل نفس الزوج الى احدى زوجاته اكثر من غيرها مما لا يدخل تحت في الانسان وقدرته غير انه لا يجوز للزوج اذا احب احدى زوجاته اكثر من الاخرى ان يندفع وراء هذا الحب. فيجور على من كان ميلوه له - 00:13:42
اقل ويتركها كانها معلقة كانها معلقة بين السماء والارض فهي محرومة من الصعود او الاستقرار. والمراد تركها كأنها ليست متزوجة وليست مطلقة. وقد كان بعض اهل الجاهلية اذا كرهوا المرأة اهملوها بالكلية - 00:14:04
وصارت كالشيء المعلق الذي لا يستفاد منه ومنه ما جاء في حديث ام زرع ومنه ما جاء في حديث ام زرع قال قالت الثالثة زوجي العشنق ان انطق اطلق وان اسكت اعلق - 00:14:24
والاصل وجوب العدل في المبيت والنفقة. وهذا شيء في مقدور الانسان بخلاف الحب والميل الغريزي. ولذلك روى احمد وابو داود واللفظ والترمذي والنسائي وابن ماجة بسند صحيح من حديث عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله - 00:14:42
صلى الله عليه وسلم يقسم بين نسائه فيعدل ثم يقول اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك يعني القلب. وقد توعد الاسلام من يجور من الازواج في هذا القسم - 00:15:02
المقدور عليه توعد الاسلام من يجور من الازواج في هذا القسم المقدور عليه. فقد روى ابو داوود والترمذي والنسائي وابن ماجة بسند صحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كانت عند الرجل امرأتان فلم يعدل - 00:15:21
جاء يوم القيامة وشقه ساقط فاذا تصالح الزوج والزوجة على امساكها مع ترك حقها في القصر وكان الزوج على خوف من الله عز وجل وتقوى فلا حرج عليه كما تقدم. ولذلك قال عز وجل هنا وان تصلحوا وتتقوا فان - 00:15:42
ان الله كان غفورا رحيما. والى الحلقة التالية ان شاء الله تعالى. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ايات وتفسير برنامج يومي من اعداد وتقديم الشيخ عبدالقادر شيبة الحمد - 00:16:08